



Distr.
GENERAL

A/33/7/Add.31
16 January 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البندان ١٢ و ١٠٠ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة
الجديدة والمتجددة

التقرير الثاني والثلاثون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/33/109 و Corr.1) عن الآثار الإدارية والعالية المترتبة على ما قرره الجمعية العامة في القرار ٣٣/١٤٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، المتخذ بناءً على توصية اللجنة الثانية (A/33/446/Add.1، الفقرة ٣٢، مشروع القرار الخامس) بعد مؤتمر دولي معني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة تحت رعاية الأمم المتحدة في عام ١٩٨٠.

٢ - وفي الفقرات من ٥ (أ) إلى (ي) من البيان A/C.5/33/109، حدّد الأمين العام الافتراضات التي أقيم عليها تقديراته، وتشمل هذه الافتراضات (أ) الأعمال التحضيرية للمؤتمر بما في ذلك تعيين أمين عام للمؤتمر؛ وإنشاء أمانة للمؤتمر؛ وتوظيف خبراء خارجيين (خبراء استشاريين)؛ وعقد اجتماعات لثمانية أفرقة تقنية في الفترة ١٩٧٩-١٩٨٠؛ وعقد اجتماع لفريق عامل مكون من رؤساء هذه الأفرقة التقنية أثناء عام ١٩٨٠؛ واحتياجات السفر؛ و(ب) عقد المؤتمر في عام ١٩٨١.

٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٥ (د) أن المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي سيوفر الارشاد والتوجيه والتنسيق بصفة عامة فيما يتعلق بالمدخلات المقدمة من الأمانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة؛ وتلاحظ مما ذكر في الفقرة ٥ (ي) أنه ستنشأ قوة عمل مشتركة بين الوكالات لتنسيق الأنشطة.

٤ - ويقدر الأمين العام الاعتمادات المطلوبة لعام ١٩٧٦ بمبلغ ٣٧٠ ٠٦٥ ٠٢ دولارا (تألف من مبلغ ١٧٠ ١٧٠ ٦٨٥ دولارا لأمانة المؤتمر ، و ٢١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين ، و ٣٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين ، و ٢٠٠ ٠٠٠ ١١٢ دولار لسفر المشتركين في الأفرقة التقنية ، و ١٠٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لخدمات المؤتمرات) ، كما يقدر الموارد المطلوبة في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ بحوالي ٣٨٨ مليون دولار . ويرد توزيع هذه المبالغ في الجدول ٢ في الوثيقة A/C.5/33/109/Corr.1 .

٥ - وتقدم اللجنة الاستشارية في الفقرات التالية ملاحظاتها وتوصياتها عن الموارد التي طلبها الأمين العام لعام ١٩٧٦ . وستنظر اللجنة الاستشارية في الاحتياجات اللازمة للمؤتمر في ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، في إطار مقترحات الأمين العام للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

الاحتياجات من الموظفين

٦ - يطلب الأمين العام مبلغ ٥٢٠ ٥٨١ دولارا للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين فيما يتعلق بأمانة المؤتمر . ويطلب الأمين العام ، فضلا عن ذلك ، اعتمادا للخدمات المشتركة بمبلغ ١٠٣ ٦٥٠ ٠٠٠ دولارا ، بحيث يبلغ المجموع الكلي ٦٨٥ ١٧٠ ٠٠٠ دولارا تحت بند الاحتياجات من الموظفين .

٧ - ويذكر الأمين العام في الفقرة ٦ من الوثيقة A/C.5/33/109 ، فيما يتعلق بتعيين أمين عام للمؤتمر كما حدد في الفقرة ٥ من القرار ، أنه سيقوم "باجراء مشاورات مع الدول الأعضاء قبل أن يقرر ما اذا كان ينبغي تعيين الموظف المتقدم المسؤول عن المؤتمر من داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة أو من الخارج" . ويطلب مبلغ ٣٨٠ ٤٣٠ ٠٠٠ دولارا في عام ١٩٧٦ اعدادا لماكنية تعيين موظف متقدم من خارج الأمانة العامة .

٨ - وذكر ممثل الأمين العام ، ردا على استفسارات من اللجنة الاستشارية ، أن طلب مبلغ ٣٨٠ ٤٣٠ ٠٠٠ دولارا يتفق مع مستوى مرتب وكيل الأمين العام . ولا تعترض اللجنة الاستشارية على رصد مبلغ ٣٨٠ ٤٣٠ ٠٠٠ دولارا في عام ١٩٧٦ اذ عين الأمين العام للمؤتمر من خارج منظومة الأمم المتحدة أما في حالة تعيينه من داخل الأمانة العامة فان اللجنة الاستشارية تتوقع أن تنعكس وفورات مناسبة تحت هذا البند في تقرير الأداء النهائي للأمين العام عن فترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ .

٩ - ويقترح الأمين العام في الفقرة ٧ من الوثيقة A/C.5/33/109 أن تألف أمانة المؤتمر على النحو التالي :

١ - مستشار تقني متقدم من الرتبة مد - ١

٨ - موظفين تقنيين من الرتبة ف - ٥

٤ - موظف اداري من الرتبة ف - ٤

٤ - موظف إعلامي من الرتبة ف - ٤

٢ - محرر تقني من الرتبة ف - ٢

موظف من فئة الخدمات العامة من الرتبة ع - ٥

٦ موظفين من فئة الخدمات العامة من الرتبة ع - ٤

ويرد في الفقرة ٨ من بيان الأمين العام (A/C.5/33/109) وصف مختصر للموظائف الاثنتي عشر من الرتب الفنية .

١٠ - ولا تعترض اللجنة الاستشارية على التعيين المقترح لمستشار تقني متقدم من الرتبة صد - ١ يكون مسؤولاً عن تنسيق أعمال الأفرقة الفنية ، بما في ذلك دمج الاسهامات المقدمة من خبراء استشاريين منفردين بشأن مصادر الطاقة التي لا تغليها الأفرقة .

١١ - وفيما يتعلق بطلب ثمانية موظفين تقنيين من الرتبة ف - ٥ ، أشار ممثلو الأمين العام إلى أن المهام المقترحة لهم تتفق مع نطاق الأفرقة التقنية الثمانية التي ستنشأ لتعنى بالطاقة الشمسية ، والهوائية ؛ وتحويل الكتل الحيوية ؛ والطاقة الحرارية الأرضية ؛ والقوى المائية ؛ والغلة النفط ورمال القار ، وامكانات الطاقة المستمدة من البحر - القوى المدية والجزرية والموجية والمنحني العراري ؛ وغشب الوقود . وقد أبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة ، رداً على استفساراتها ، أنه بالإضافة إلى مهام الموظفين الفنيين ، كما شرحت في الفقرة ٨ من الوثيقة A/C.5/33/109 ، فانهم سيقومون أيضاً بالمساعدة في اختيار الخبرة الخارجية اللازمة للأفرقة التقنية وسيعملون على اقامة علاقات مع الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغيرها بشأن الموضوع . وفيما يتعلق برتبة الموظفين التقنيين ، فقد أبلغت اللجنة الاستشارية أنه ليس من الضروري أن تكون هي الرتبة ف - ٥ في كل حالة . وقد وضعت اللجنة الاستشارية هذه المعلومات في اعتبارها لدى تقديمها التوصية الواردة في الفقرة ٣ (أ) أدناه .

١٢ - وقد سعت اللجنة الاستشارية ، واضعة في اعتبارها بيان الأمين العام بأن " الدعم الفني للأعمال التحضيرية للمؤتمر سيكون على أساس الامكانيات الحالية لمركز الموارد الطبيعية والطاقة والنقل بمقر الأمم المتحدة ، مع تدعيمه على الوجه المناسب ، عند اللزوم ، بموظفين مؤقتين للمؤتمرات وخبرات فنية خارجية " (A/C.5/33/109 ، الفقرة ٥ (و)) ، الى الحصول على معلومات اضافية فيما يتعلق بالموظفين الحاليين في مركز الموارد الطبيعية والطاقة والنقل ومدى ما يتوفر في المركز من خبرة تقنية متعلقة بأعمال المؤتمر . وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أن هناك ١٢ موظفاً ، ممولين من موارد خارجية عن الميزانية ، وموظفين اثنين ، ممولين من الميزانية العادية في وحدة مصادر الطاقة البديـدة والمتجددة وقسم الطاقة وفرع الموارد المائية في المركز ، لديهم الخبرة المناسبة . ويقوم هؤلاء الموظفون ، بالإضافة الى واجباتهم الأخرى ، بأداء أعمال تتعلق بسبعة من الموضوعات الثمانية التي ستغليها الأفرقة التقنية الثمانية للمؤتمر ؛ والموضوع الوحيد الذي لا تتوفر بشأنه خبرة داخلية حالياً هو غشب الوقود .

١٣ - والحالة هذه ، فان اللجنة الاستشارية غير مقتنعة بالحاجة الى توليف ثمانية موظفين بجمد من الرتبة ف - ٥ لخدمة الأفرقة التقنية للمؤتمر . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على انشاء أربع وظائف مؤقتة لموظفين تقنيين لخدمة الأفرقة التقنية التي ينبغي دعمها ، اذا لزم الأمر ، بمن تتوفر لديهم الخبرة المناسبة من الموظفين الحاليين في مركز الموارد الطبيعية والطاقة والنقل .

١٤ — كذلك يطلب الأمين العام موظفا اداريا من الرتبة ف — ٤ لادارة ميزانية المؤتمر وتولي كافة الشؤون الادارية وشؤون الموظفين . وترى اللجنة الاستشارية في هذا الصدد أن الأمين العام لم يستكشف بدرجة كافية الوسائل البديلة لخدمة الاحتياجات الادارية للمؤتمر . وترى اللجنة أن ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، والتي لديها مقدرة خدمات دعم اداري ، يمكنها أن تقدم الاحتياجات الادارية للمؤتمر بصورة مرضية . ووفقا لذلك ، فان اللجنة الاستشارية لا توصي بالموافقة على طلب تعيين موظف اداري للمؤتمر من الرتبة ف — ٤ .

١٥ — وفيما يتعلق بطلب الأمين العام لموظف إعلامي من الرتبة ف — ٤ يكون دوره التنسيق بين جهود أمانة المؤتمر وادارة شؤون الاعلام في تنفيذ البرنامج الاعلامي ، فان اللجنة الاستشارية تلاحظ ما جاء في الفقرة ٣٣ بصدده " عدم توفر المعلومات الكافية حاليا للسماح للأمين العام بصياغة برنامج أنشطة مفصل " . وتوصي اللجنة الاستشارية ، واضعة هذا في اعتبارها ، بعدم الموافقة في الوقت الحالي على طلب موظف إعلامي من الرتبة ف — ٤ ، واعادة النظر في هذا الطلب في سياق التقرير المرحلي للأمين العام الذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين . وفي غضون ذلك ، يمكن لموظفي ادارة شؤون الاعلام الحاليين أن يقوموا بخدمة الاحتياجات الاعلامية للمؤتمر .

١٦ — وفيما يتعلق بطلب الأمين العام لمحرر تقني من الرتبة ف — ٣ لمدة ٦ أشهر في عام ١٩٧٦ ، يكون مسؤولا عن تحرير جميع وثائق المؤتمر ووضعها في صورتها النهائية ، فان اللجنة الاستشارية تسترعي الانتباه الى أنه نظرا لأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر ستبدأ في عام ١٩٧٦ ، ومن غير المرجح أن تكون الوثائق التقنية متاحة لعملية التحرير قبل الجزء الأخير من العام . وعليه ، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على ثلاثة أشهر عمل لتوظيفه من الرتبة ف — ٣ في عام ١٩٧٦ .

١٧ — ونتيجة للتخفيضات التي توصي بها اللجنة الاستشارية في عدد الوظائف المؤقتة من الفئة الفنية لأمانة المؤتمر ، فلن تكون هناك حاجة للموافقة الأعلى أربع من الوظائف المؤقتة الداعمة من فئة الخدمات العامة (١ ع — ٥ و ٣ ع — ٤) بدلا من الوظائف السبع التي طلبها الأمين العام .

١٨ — وردا على بعض الاستفسارات ، أنهى ممثلو الأمين العام الى اللجنة الاستشارية أن الوظائف الجديدة المقترحة من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة قد قدرت بتكلفتها الكاملة . وتعتمد اللجنة أنه من غير المرجح أن يتسنى شغل جميع هذه الوظائف في كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ . ولذا توصي اللجنة باستخدام خفض بنسبة ١ في المائة ، نتيجة للتأخير في التوظيف ، في حساب تكلفة وظائف المساعدة المؤقتة الجديدة التي ستتمتع بها الجمعية العامة .

١٩ — وفيما يتعلق بطلب الأمين العام لموارد من الموظفين لأمانة المؤتمر فانه يطلب مبلغ ٣٦٥ . ٠ دولارا لتكاليف الخدمات المشتركة (A/C.5/33/109 ، الجدول ١) . وتفهم اللجنة الاستشارية أن هذا الطلب يتعلق بينود مثل ايجار الأماكن المخصصة للمكاتب ، وشراء أثاث ومعدات للمكاتب ، وهواتف ولوازم للمكاتب ، وما الى ذلك ، وأن المبلغ قد حسب على أساس التكاليف القياسية . ونظرا لأن عدة وحدات موجودة حاليا في المقر في نيويورك ، ستنتقل الى فيينا في عام ١٩٧٩ ، فان اللجنة

الاستشارية تعتقد أن الخدمات المشتركة لأمانة المؤتمر يمكن أن توفر من الموارد المعتمدة من قبل تحت الباب ٢٢ . ووفقا لذلك ، توصي اللجنة باستيعاب الطلب بمبلغ ١٠٣ ٦٥٠ دولارا .

الخدمات الاستشارية

٢٠ — تشير اللجنة الاستشارية الى أن الجمعية العامة رجحت من الأمين العام ، في الفقرة ٢ من القرار ٣٢ / ٢٠٠١ ، أن يضمن " عدم تقديم تقديرات تكملية للانفاق على الخبراء والخبراء الاستشاريين أثناء فترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ " . الا أن من رأى الأمين العام أنه في حالة المؤتمر المصنفي بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، ونظرا للانفاق الذي حددته له الدول الأعضاء في القرار ٣٣ / ١٤٨ و " مع مراعاة ما يرتبط بكل مصدر من مصادر الطاقة من تعقد وتطبيقات كثيرة ، تلزم الخدمات الاستشارية لتوفير المدخلات المتخصصة المطلوبة " (المرجع نفسه ، الفقرة ٩) . ويقدر الأمين العام أنه سيلزم ما مجموعه ٦٠ شهر عمل من وقت الخبراء الاستشاريين في عام ١٩٧٩ تقدر بمبلغ ٢١٠٠٠٠ دولار ، يخصص منها ٢٠ شهر عمل لمساعدة اللجان الإقليمية لغرض الاعداد للمؤتمر .

٢١ — واذ ما رغبت الجمعية العامة في ادخال استثناء على قرار الجمعية العامة ٣٢ / ٢٠٠١ ، فان اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على ٥ شهر عمل من الخدمات الاستشارية في عام ١٩٧٩ يخصص منها مباشرة ٢٠ شهر عمل للاستعمال المحدد للجان الإقليمية .

سفر الموظفين

٢٢ — يطلب الأمين العام مبلغ ٣٢٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٩ لسفر موظفي المؤتمر لاجراء مشاورات مع الحكومات والمنظمات (المرجع نفسه ، الفقرة ١١) . ويرد بيان تفصيلي بخطط السفر في المرفق الأول للوثيقة A/C.5/33/109 . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يقترح زيارة عدة أماكن في أكثر من مناسبة ، وأنه يقترح ارسال اثنين من الموظفين في ثلاث حالات . وتوصي اللجنة الاستشارية بترشيد جدول السفر بغية تحقيق وفورات ، كما توصي بالموافقة على اعتمادات للسفر بمبلغ ٢٥٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٩ .

الأفرقة التقنية

٢٣ — يشير الأمين العام الى أن كل فريق من الأفرقة التقنية الثمانية سيجتمع مرتين في نيويورك ، مرة في عام ١٩٧٩ ومرة في عام ١٩٨٠ . ويقدر تكاليف عقد ثمانية اجتماعات للأفرقة التقنية في عام ١٩٧٩ بمبلغ ١٠٥٦٠٠٠ دولار على أساس التكلفة الكاملة (المرجع نفسه ، الفقرتان ١٣ و ١٤) . ويذكر الأمين العام في الفقرة ٢٤ من الوثيقة A/C.5/33/109 و Corr.1 أن احتياجات خدمات المؤتمرات لعام ١٩٧٩ ستدرج في البيان الموحد الذي سيقدم لاحقا في الدورة . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من البيان الموحد أن مبلغ الـ ١٠٥٦٠٠٠ دولار سيسرع كلفة (A/C.5/33/100) .

٢٤ - ويذكر الأمين العام في بيانه أنه يرى أن من الضروري " أن يدرج في هذا البيان تكلفة السفر والاقامة التي ستنشأ فيما يتعلق بالخبراء الذين يحضرون اجتماعات الفرقة التقنية (A/C.5/33/109 ، الفقرة ١٥) . وهو يسترعي الانتباه الى كون هؤلاء خبراء مشتركين " تعينهم الحكومات بصفتهم الفردية " ، ومن ثم ليسوا خبراء استشاريين بالمعنى المشار اليه في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام A/C.5/33/109 و Corr.1 . وهو يقدر تكاليف السفر والبدل اليومي لهؤلاء الخبراء المشتركين بمبلغ ٢٠٠ ١١٢ دولار في عام ١٩٧٦ . ويرد تحليل التكاليف في العرفق الثالث للوثيقة A/C.5/33/109 . وإذا ما قبلت الجمعية العامة اقتراح الأمين العام فسيكون عليها أن تدخل استثناء على قرار الجمعية العامة ٣٢ / ٢٠٩ (أنظر الفقرة ٢٠ أعلاه) .

الاجتماعات المشتركة بين الوكالات

٢٥ - تلاحظ اللجنة الاستشارية اعتراف الأمين العام عقد ثلاثة اجتماعات مشتركة بين الوكالات في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨٠ ، وبيانه عن أنه لا يتوقع احتياجات لخدمة المؤتمرات لهذه الاجتماعات (المرجع نفسه ، الفقرة ١٩) . والفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٣ / ١٤٨ :

" تدعو الأجهزة والمنظمات والوكالات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي ، أن تتعاون تعاوناً كاملاً في الأعمال التحضيرية للمؤتمر " .

وتثق اللجنة الاستشارية في أن ما سيضطلع به الأمين العام من مشاورات مشتركة بين الوكالات سيؤدي الى التنفيذ الكامل لهذا الجانب من القرار .

الأنشطة الاعلامية

٢٦ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه ، نظراً لأن البرنامج المفصل للأنشطة الاعلامية المتصلة بالمؤتمر لم يتم اعداده حتى الآن ، فان الأمين العام لم يتقدم بطلب لأي اعتماد تحت هذا البند في عام ١٩٧٦ . ويذكر الأمين العام في الفقرة ٢٣ أن ادارة شؤون الاعلام ستضطلع بالأنشطة في عام ١٩٧٦ ، مستخدمة موارد معتمدة بالفعل . وسوف تنظر اللجنة الاستشارية في احتياجات ادارة شؤون الاعلام خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ في هذا الصدد في اطار مقترحات الأمين العام للميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

الخلاصة

٢٧ - اذا أقرت الجمعية العامة توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات ١٣ الى ١٩ و ٢٢ أعلاه ، فان مجموع الموارد المطلوبة في عام ١٩٧٦ لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣ / ١٤٨ سيبلغ ٣٦٣ ٣٠٧ دولاراً على النحو التالي :

الموجز حسب النشاط	طلب الامن العام	التخفيضات الموصى بها من اللجنة الاستشارية	الاعتمادات الموصى بها من اللجنة الاستشارية
أمانة المؤتمر	١٩٧٩	١٩٧٩	١٩٧٩
	دولار	دولار	دولار
المرتبات	٤٤٠ ٨٥٠	٢٠٢ ٦٢٠	٢٣٨ ٢٣٠
التكاليف العامة للموظفين	١٤٠ ٦٧٠	٦٥ ١٣٠	٧٥ ٥٤٠
المجموع الفرعي	٥٨١ ٥٢٠	٢٦٧ ٧٥٠	٣١٣ ٧٧٠
مخصوصا منه ١٠ في المائة، نسبة عامل التأخير في التوظيف المتعلقة بالوظائف الموصى بها		٣١ ٣٧٧	(٢) ٣٧٧
الخدمات المشتركة	١٠٣ ٦٥٠	١٠٣ ٦٥٠	—
المجموع	٦٨٥ ١٧٠	٤٠٢ ٧٧٧	٢٨٢ ٣٩٣
سفر الموظفين	٣٢ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠
المجموع الكلي	٧١٧ ١٧٠	٤٠٩ ٧٧٧	٣٠٧ ٣٩٣
<u>الموجز حسب الأبواب</u>			
الباب ٤	٦١٣ ٥٢٠	٣٠٦ ١٢٧	٣٠٧ ٣٩٣
الباب ٢٢ - ادارة الخدمات العامة	١٠٣ ٦٥٠	١٠٣ ٦٥٠	—
الباب ٢٥ - الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين	١٧١ ٧٢٠	٧٣ ٨٠٠	٩٧ ٩٢٠
باب الابرادات ١ - الابرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين	(١٧١ ٧٢٠)	(٧٣ ٨٠٠)	(٩٧ ٩٢٠)
	٧١٧ ١٧٠	٤٠٩ ٧٧٧	٣٠٧ ٣٩٣

٢٨ - واذنا ماقررت الجمعية العامة ادخال استثناء على قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٣٢ ورصد اعتماد للخبراء الاستشاريين في عام ١٩٧٩، سيلزم رصد اعتماد اضافي بمبلغ ١٠٥ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٤ للأسباب المبينة في الفقرة ٢١ أعلاه. وبالمثل، اذنا ماقررت الجمعية العامة رصد اعتماد لسفر واقامة الخبراء المشتركين في الأفرقة التقنية على النحو المبين في الفقرة ٢٤ أعلاه، سيلزم رصد اعتماد آخر بمبلغ ١١٢ ٢٠٠ دولار تحت الباب ٤ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٧٨ - ١٩٧٩.
